

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٨٤ لسنة ٢٠٢٤

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رؤس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٠٩ لسنة ٢٠١٥ بتحديد الوزير المختص والوزارة المختصة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٠٥ لسنة ٢٠٢٣ الصادر بتشكيل لجنة الفصل فى صحة انتخابات أعضاء مجالس إدارات الغرف التجارية وإسقاط العضوية للدورة ٢٠٢٣/٢٠٢٧ ؛

وعلى كتاب الاتحاد العام للغرف التجارية رقم (٢٣٠) المؤرخ ٢٠٢٤/٢/٧ فى هذا الشأن ؛

وبناءً على مذكرة رئيس قطاع اتفاقيات التجارة الخارجية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين السيد / عاطف عبد المعطى أحمد فراج - بصفة أصلية - عضواً فى لجنة الفصل فى صحة انتخاب أعضاء مجالس إدارات الغرف التجارية وإسقاط العضوية عن الغرفة التجارية لمحافظة البحيرة بدلاً من السيد / رافت عبد المحسن محمد على السقا عن الدورة الانتخابية ٢٠٢٣/٢٠٢٧

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

(المادة الثالثة)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر في ٢٠٢٤/٣/١٠

وزير التجارة والصناعة

المهندس / أحمد سمير صالح

